صلى الله عليه وآله وسلم رفع القلم عن ثلاثة الخبر وللإجماع والعقل
وقد تضمنه ذكر الفهم والاختيار لينتصف بكونه امتثالا للمالك المنعم
وتعظيما له وفعل المكره لا يتصف بذلك ضرورة وكونه قبل حدوث
الفعل والا كان تكليفا بايجاد الموجود وهو محال لانه غير مقدور
ولانه يلزم انتفاء المعصية من كل احد بانتفاء التكليف بانتفاء ما
عداه لمقارنته به وهو وجود الطاعة وذلك ظاهر البطلان
والعلم بوجوب امتثال الزام المالك المنعم والا كان كامتثال من
ليس بمالك ولا منعم وهو عبث وقبح فيكون التكليف عبثا وقبحا
وهو باطل **فصل** ويستحيل التكليف بما لا يقدر على شرطه
كالصلوة بشرط الطهورية على عادم آلة الاتيان بها كذلك غير
مطاق وهو قبيح عقلا وشرعا ويصح بما علم انتفاء شرطه من جهة
المكلف لانه يمكنه ضرورة وكذا يصح في الشاهد مع جهل
الآمر والمأمور بانتفائه او الآمر فقط بشرط ظن الآمر بالامكان
في الصورتين لانه لم يقصد الى تكليف ما لا يطاق وانما القبيح ذلك
ويخصصوا ما عدا مع العلم من الآمر والمأمور بثبوت بعضهم او الآمر
وفقط

وفقط يصح ايضا ويتوجه الامر الى من سيوجد كقوله تعالى ولله على الناس
حج البيت فانه متوجه الى غير الاطفال والمجانين **فصل**
وحسن التكليف عقلي لان به حصول الثواب من المالك
المنعم والعقل يقضي بحسن القيام به وما لا يتم الحسن الا به فلا
يتردد العقلاء في حسنه ولانه الزام شكر النعمة والعقل يقضي
ضرورة بحسنه ولا يخلو مكلف من نعمة ولو لم يكن الا وجوده من
العدم والقدرة والتمييز **فصل والله سبحانه**
هو الحاكم والمعرف للاحكام ولكل علم في ذلك اجماعا
وذلك اما بفطرة العقل كمعرفته تعالى ووجوب شكره واما
بخبر على السن رسله صلوات الله عليهم كالاخبار بالمغيبات وتعريف
العبادات فلا يحتاج الى المنطق لانه في الحد والبرهان والحد
ضرب من التعيين يختص المفرد ويسمى الحقيقة والاولى فيه انتهاج
نهج العرب لورود الشرع على لسانها مع فصاحتها وبلاغتها
وانما يحتاج اليه لرفع الايهام وقد يرتفع بالمجاز وذكر الجنس الابعد
وبالتمثيل فلا انحصار على عبارة مخصوصة يحكم **والبرهان**

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)